

برنامج المعايير الشرعية اليوم العاشر د عبد الله الغفيلي

المعيار 62 التأمين الإسلامي ebuTuoY

عبدالله الغفيلي

عندنا الآن معياران هو الحقيقة معيار واحد اللي هو التأمين ثم اعدته وفيه اشكالات كثيرة ان كان ذلك الناحية التطبيقية او كان كذلك في الناحية الفقهية. في شي يتعلق بالورقة التجارية او الاوراق التجارية سم - [00:00:00](#)

الورقة التجارية قلنا اذا بيعت باقل من قيمتها فيكون عندئذ من قبيل الحطيطة كذا بينما اذا بيعت باكثر من قيمتها او بيعت مثل قيمتها فيشكل عليها الان انك تبيع الورقة - [00:00:25](#)

هذه وهي مؤجلة في الحقيقة تبيع هذه الورقة وهي مؤجلة فلا يكون عند اذ يكون يعني ما يكون عندئذ فيه آ آ يعني ينشأ عن هذا ما يخالف المبدأ الذي تحقق فيه ابراء الذمة من المصالحة - [00:00:47](#)

التمن الاقل بالتمن الاقل فمثل هذه الصورة تمتنع شوفوا المعيار عندنا هنا لا يجوز بيع الورقة التجارية المؤجلة بمثل مبلغها ولا باكثر منها اكبر اشكال في بيعها بمثل مبلغها ان تكون من قبل ربا النساء - [00:01:09](#)

اكبر اشكال ان تكون يعني صورة ربا النساء فيكون الثمن عندئذ آ مؤجلا ولو دفعت قيمتها الان بمثلها لانه يجب التقابض بين آ او في حال ما اذا كان الثمنان نقيدين فيهما علة ربا الفضل اللي هي توجب - [00:01:35](#)

تقابل عندئذ فلذلك منعوا من مثل هذه الصورة اه ولا باكثر منها باكثر منها يكون عندك ربا فضل وربما نسيئة يجتمع النوعان الربويان بخلاف ما اذا كان باقل كما آ تقدم عندئذ نعم - [00:02:01](#)

ايوة نعم الصورة الرابعة في الخصم نرجع للخصم ايوة اها نعم حتى بس يشاهد الاخوة جميعا. اه اين ها؟ يجوز لحامل الورقة التجارية شراء سلعة الى الى اجل بقدر الورقة التجارية - [00:02:23](#)

لا لا ما هو كالا بيكالا وهذا ترى يا اخوة على فكرة يعني فاتني الاشارة اليه هذا من الحلول شراء الورقة التجارية شراء الورقة التجارية الى اجل في مثل هذه الصورة آ بسلعة لا يترتب عليه عندئذ كاله - [00:03:01](#)

لانه في الحقيقة سيكون من قبيل الحوالة انا اشترت اليه قبل قليل. وبالتالي لو ان حامل الورقة التجارية اشترى سلعة مؤجلة اصلا اشترى سلعة ايه يتضح بالمثال انا ظريت قبل قليل المثال لما تشتري سيارة انت بتمن مؤجل بعد سنة وقل له مئة الف - [00:03:24](#)

وعندك ورقة تجارية تحل بنفس المبلغ بعد سنة مئة الف فلو انك اه اه جعلت هذه الورقة التجارية احلت يعني حامل هذه الورقة التجارية على ثمن تلك السلعة التي تحل بمئة الف - [00:03:46](#)

بعد سنة على غيرك لك كان ذلك من قبيل المعارضة على قيمة تلك الورقة التجارية ولم يعد ربا. لان الدين هذا يحل بعد سنة والدين هذا بعد سنة اتفق الدينان كما قلنا قدرا وجنسا ووقتا اللي هو الاجل فيهما ولذلك شوف نص المعيار لانه اذا قرأت نص المعيار هذا مختصر - [00:04:02](#)

العرض يجوز لحامل الورقة التجارية طبعا مؤجلة شراء سلعة الى اجل السلعة ايضا ثمنها مؤجل والورق تجارية تشتمل على ثمن مؤجل فسيتلاقى الاجل هنا وهناك. لكن السلعة. نعم. يتم قبضها - [00:04:25](#)

الان عند العقد بالنسبة للسلع يتم قبضها عند العقد شوف يقول لك وبعد ان يثبت الدين في ذمته يحيل حامل الورقة دائنه على المدين له بتلك الورقة ويكون ذلك من باب الحوالة - [00:04:45](#)

نعم آآ نعم الاخ يسأل يقول السلعة هل الان ستكون مقبوضة في مثل هذه الصورة ام لا؟ السلعة مقبوضة السلعة مقبوضة بقي الدين الذي لك احلته انت على شخص الدين الذي عليك حلته اللي هو ثمنه السلعة احلته على دين لك ولذلك - [00:05:02](#) عدة حوالة. سم نعم نعم يجوز للمستفيد لا جعل الورقة ثمنًا لسلعة معينة وليست موصوفة في الذمة بشرط قبض آآ السلعة حقيقة او حكما صورتوا المشايخ؟ الاخ يقول وش الفرق بين هاتين الصورتين - [00:05:21](#)

جميل شف هنا المستفيد وهناك من حامل الورقة واضح؟ اللي هو يسمى الدائن حال على عفوا المدين اذا كان نعم والمستند ترامي شيخ ترى مهم جدا المستند يعطيك تصور لا لا تكتفي بالمعيار. شوف المستند هنا ايش يقول لك - [00:05:49](#) نستند مشروعية جعل الورقة التجارية ثمنًا لسلعة معينة ان ذلك من قبيل بيع الدين لغير من هو عليه بالعين. الجمهور يمنعه لكن شيخ اسلام يجيزو وهو جائز على مذهب المالكية اختيار المالكية. على ان يكون ذلك بعد القبض. لنلا يؤدي الى تأجل البدلين - [00:06:12](#)

نعم اي نعم يا شيخ اي نعم هو ذكرناه قبل قليل شف الحسم اذا كان حطيطة يكون بين الطرفين مباشرة ويكون باقل ما يترتب عليه فضل اللي هو فائدة فانا اجي الى صاحب الدين - [00:06:32](#)

وانا حامل الان الورقة عن الدائن اجي للمدين واقول له اعطني اه تسعين بالمئة من مبلغي وخلاص ابرئك. فما ترتب عليها الصورة الربوية وصارت بين طرفين لكن في الصورة الثانية اللي هي الخصم عند الاطلاق لا في طرف ثالث نعم انا اخصم له فعلا لكن الدين باق - [00:06:56](#)

حالة ما خصم منه في الاصل فيروح يطالب هو بالدين الباقي بحاله فيكون عندئذ تم فائدة على اصل الدين الدين اللي كان بتسعين راح يطالب مئة بينما هنا لا الدين مئة طالب تسعين. تصورت الفرق - [00:07:22](#)

طيب ننتقل نعم. السؤال الاخير الا المستفيد يكون حاملا للورقة نعم لا كيف للمستفيد جعل الورقة التجارية المؤجلة ثمنًا لسلعة معينة حاضرة. لكن هذه شراء سلعة الى اجل السلعة مؤجلة نعم اما عفوا اذا تحدثنا عن مستفيد وحامل فهما واحد - [00:07:40](#) لا هنا الفرق انه ثمن السلعة مؤجل فانا احيل تلك الورقة على هذا الثمن المؤجل لكونهما متفقين جنسا وقدرا بينما في الصورة الثانية الكلام على سلعة يعني اه حاضرة. نعم - [00:08:13](#)

طيب ننتقل يا شيخ الى معليش التأمين التأمين طيب انا بسألکم سؤال كمدخل للتأمين نعم مسائل التأمين على النحو التالي يعني ما شاء الله كم هذه اه ثلاثة عشر مسألة - [00:08:33](#)

او محورا اي معيار هو التأمين ستة وعشرين. طيب ستة وعشرين بالله انا عندي نسخة اخرى طيب بالنسبة معيار التأمين معيار التأمين المشايخ طبعا في اه المعايير هو يتعلق بالتأمين الاسلامي - [00:08:57](#)

وهم عبروا آآ بالتأمين الاسلامي ليشمل التأمين التعاوني والتبادلي ليخرج منه يعني ما يمكن ان نسميه بالتأمين التجاري وايضا لاجل ان يصبغوا بالصبغة الشرعية وهي الحكم انه مشروع وفكرة التأمين الاسلامي كما في نطاق المعيار - [00:09:29](#)

هو اتفاق اشخاص يتعرضون لاطار معينة على تلافي الاخطار الناشئة الاضرار عفوا الناشئة عن هذه الاخطار اوه لا ترى ناقص لابد يقال بدفع اشتراكات على اساس التزام التبرع وهو يعني تمام آآ المعيار - [00:09:56](#)

فاذا عندنا التأمين اه فيه مؤمن وفيه اه مؤمن اه له وفيه مبلغ تأمين وفيه قسط تأمين اربعة عناصر او اركان المؤمن من هو؟ شركة التأمين المؤمل له ما يسمى بالعميل او المستفيد - [00:10:25](#)

مبلغ التأمين لا التعويض مبلغ التأمين التعويض وهو بمعنى ادق هو السقف الذي تلتزم به شركة التأمين احيانا يكون مليون بينما الخطر لا يتجاوز يعني مثلا عشر هذا المبلغ او اقل. قسط التأمين الاشتراكي اللي يدفعه هل - [00:10:49](#)

المؤمن واضح وهناك ان شئت ان تضيف خامسا ما يسمى بالخطر الخطر اه نعم المؤمن آآ عنه او عليه انتبهوا معي للمسألة متشابهة. الفرق بين التأمين التجاري والتعاوني او التأمين التجاري الاسلامي وغير الاسلامي يتركز - [00:11:12](#)

بان العلاقة من المؤمن اللي هو الشركة وبين المؤمن الهو او عن اللي هو المستفيد اذا كان التأمين تجاريا علاقة ايش معاوضة واضح؟

علاقة ماذا؟ معاوضة بينما هي في التأمين التعاوني او الاسلامي - 00:11:38

تعد ماذا لا لا بين المؤمن والمؤمل له. ما تبرع له انت هي في حقيقة الامر عبارة عن ها اما وكالة في ادارة محفظة او صندوق التأمين باجر او مضاربة في استثمار تلك المحفظة - 00:12:05

وهو امر اخر اضافي على آآ العلاقة التأمينية نفسه ولذلك لدعم المحفظة وتشغيلها واضح مشايخ اما العلاقة بين المؤمن المؤمن المؤمن له عفوا وبين وبين باقي المشتركين فهي كما ذكرتم قبل قليل انتم التزام بالتبرع. يعني نحن في هذه الطاولة اتفقنا على انشاء محفظة تأمينية - 00:12:33

العلاقة بينا اللي تجمعنا اننا جميعا التزمنا بان يتبرع كل واحد منا للاخر اذا وقع عليه خطر صورتوا؟ لكنه لو افترضنا ان الشيخ عبد الله هو الذي سيدبر هذه العلاقة فعلاقتنا به اما اننا وكلناه - 00:13:04

باجرة فتكون اجارة وكالة باجر اه او فيما لو كان العقد يتضمن ايضا استثمار مثل هذه المبالغ لاجل زيادتها وتغطية الاخطار التي ترد علينا فسيكون عندئذ العلاقة مضاربة رب مال ورب عمل او بين عامل. مضارب - 00:13:23

هذا التصور مهم جدا لماذا لانه اذا قلنا بان العلاقة اسمح لي يا شيخ عبد الله امثل بكم بين الشيخ عبد الله هي علاقة معاوضة فهذا يعني انه بمجرد دفعنا للاشتراكات - 00:13:46

انت قلت الملكية له واضح؟ انت قلت الملكية له وبالتالي تم نقل الخطر كما هو نص النظام وهذا من ما لوحظ في النظام. والامر جار على تعديله انه تم نقل الخطر عن المؤمل لهم الى المؤمن هو الذي يتحمل الان - 00:14:03

اه اه فمهما كان من امر لو كان ذلك اكثر من قدرته او طاقته الاصل انه التزم بتغطية الخطر عندئذ وهذا يعني انه لو وقعت يعني اخطار كثيرة على عدد كبير اكثر من ما يسمى بالحسابات الاكتوارية عندهم وهي - 00:14:25

معينة ربما يترتب عليه وهذا كثير. والان اكثر شركات التأمين عندنا خاسرة. وكذلك في العالم اه ما يستطيعون عندئذ بخلاف اه شركة التأمين التعاوني ولذلك شركة التأمين التعاوني هو يقول لك هذا مالك اصلا - 00:14:45

انتم اه والاصل فيها النت كما تعلمون وهو وقد جاء في الصحيح وكانوا يدفعون عند السفر كل واحد منهم يدفع دارا من النفقة متساويا لكن قد ينفق احدهم على الاخر اكثر من غيره وذلك اذا وقع خطر لانه ينصرف هذا المال المجموع الى تغطية - 00:15:03

مثل هذا الخطر فهو من قبيل التبرع او الالتزام بالتبرع. التبرع او الالتزام بالتبرع وبينهما فرق قد نشير اليه اذا اقتضى المقام او لا تستدعي الحاجة ذلك. طيب اذا انتهينا من يعني فكرة التأمين التعاوني - 00:15:23

وهي مهمة الحقيقة والاسلامي تنتقل الى التكييف الفقهي يقول اه هنا في المعيار التأمين الاسلامي او التعاوني يقوم على اساس الالتزام بالتبرع من مشتركين لمصلحتهم وحماية مجموعهم بدفع اشتراكات يتكون منها صندوق التأمين الى اخره - 00:15:44

وهذا مستنده ظاهر في آآ يعني كون اه كون الالتزام اه بالتبرع في مثل تلك الحالة آآ له اصل شرعي آآ وهذا يقوم على كون العقد ليس من عقود لانه لو كان من عقود المعاوضة - 00:16:07

فان الوعد فيه غير ملزم حتى عند السادة المالكية حتى عند المالكية المالكية نسبة القول بالالزام بالوعد في عقود المعاوضات كما وقفت عليه لا تصح عنه وانما يجرون هذا فيما يمكن ان نسميه في عقود التبرعات. ولذلك يمثلون عليه كما لو قال - 00:16:31

تزوج وامهرك مثلا هذا من الامثلة آآ هذا كما نصوا ما يكون من تبرع من وعد في المعروف والمعروف يعني الا يكون على سبيل المعارضة وهذه هي الصورة انا ودي تتأملونها لمن كان له رأي بخلاف ذلك. المالكية - 00:16:55

نصوا على وهو المذهب عندهم على ان التورق اذا كان مشتملا على وعد غير ملزم محرم حتى قالوا ان هذا فيه شبهة قرط جر نفعا. يعني لو جيت لشخص وقلت اشتري السيارة هذي لي وساشترىها منك - 00:17:15

ثم كذا فذهب هو من غير الالزام. فذهب هو واشترىها ثم باعها علي بازيد قالوا هذا فيه شبهة قرط جرى نفعا لانه لما ذهب واشترىها كانه كانه اقرضك هذا الثمن ثم باعه ثم - 00:17:36

ثم استرده منك باكثر ولذلك يمنعون من هذه الصورة يحرمونها فاذا كانوا يمنعون من وعد في المعارضة من غير الزام. كيف يجيزون

بالزام الوعد يا اخوة في المعاوضات على سبيل اللزام مما لم يقل به القائمة الاربعة. القائمة الاربعة لانه يترتب عليه يترتب - 00:17:51 اشكالات كثيرة يعني خذ مثلا في المراجعة لو قلنا به ترتب عليه انعقاد العقد من غير ثمن ولا مضمن وهذا وترتب ايضا آ عليه سلمكم الله كون هذا من بيع ما لا يملك لانه لما تبرم عقد انت ويكون في الزام والتزام - 00:18:13

لما يكون في بيع لما لا يملك في مثل صورة بيع المراجعة بينما هي لا تتحقق في بيع التأجير التمويلي او المنتهي بالتمليك لان السلعة مملوكة للعقد او الواعد ويكون فيه ايضا خلو لشرط الرضا في العقد اللاحق بناء على الوعد السابق. ما تستطيع ان تنصرف عندئذ وتقول والله انا ماني ببائع عليك - 00:18:33

ما دامك مبني من واعد ملزم واذكر من الطرائف اني مرة طلبت من شركة اه تتعامل بالوعد الملزم طلبت العقد فاخرج لي وثيقة كذا والوثيقة هذي اه اني اتعهد بالشراء والى اخره كما تلتزم الشركة بالبيع بثمانه وقدره. اه فقلت - 00:18:53

هذا هو العقد قال لا هذا هذي وثيقة للالزام والالتزام واخرج لي العقد قلت طيب وهذي؟ قال لا هذي عشان الحرمانية. يعني قصده على اساس ما يبطل العقد من قبل القاضي ومعنا معالي الشيخ وغيرهم من القضاة - 00:19:13

ما يبطل العقد من قبل القاضي الذي لا يرى صحة التأجير المنتهي بالتمليك بناء على اه اه يعني وجود عقد ملزم او شرط ملزم او وعد ملزم متضمنا له فلذلك يقال بغض النظر عن الفرق بين الوعد الملزم في عقد التأجير وفي عقد المراجيح فهو اظهر بطلان في المراجعة منه في التأجير - 00:19:29

التمويلي لكن القصد انه هنا يصح فيما اذا اعتبرنا عقد التأمين تعاونا ولذلك يقال انه من ما يبطل عقد التأمين التجاري او عفوا يعني يورث الاشكال عليه. اه خلونا نحتفظ على الاقل بنوع من اه يعني - 00:19:52

الاعتبار للرأي الاخر مما يورث الاشكال الكبير في القول بالجواز اشتماله على مثل هذا الوعد الملزم. ثانيا اه فكرة الغرر وسيأتينا ايضا المشتعلة عليه لانه انت لما انا ادفع لك اقساط - 00:20:09

اللي هي اقساط التأمين شهرية كانت آ او غير ذلك وانت تلتزم بالتغطية صار الحقيقة الان هناك معاوضة غير معلومة المقدار. انا معلوم ما سادفع لكن انت كم ستدفع كنت ادفع مئة مئة اطلعت على بعض عقود التأمين التغطية الى مليون - 00:20:25

التغطية لاحسنت واحيانا تمضي السنة خاصة اذا كان يترتب بحوادث معينة ولا يكون فيه ولا يكون فيه ريال واحد وهذا اصلا هي اللي تعمل عليه شركات التأمين اه او تراهن عليه او تريد ان تفيد من وراءه - 00:20:47

اه هذا هذا ما يتعلق بهذه المادة. طبعا عندكم بالمستند الشرعي هنا وانا انبه لانه هناك متابعين ايضا كما يقال من وراء البحار. عبر الشبكة اه فنحرص اننا نشير المعيار ونشير الى المستند بعضهم قد لا تكون النسخة لديه لكني اقول هناك مستند الان في ما -

00:21:03

يتعلق بتكييف التأمين التعاوني فيه يعني فروق مهمة جميلة جدا بين نوعية تأمين التعاوني والتجاري انتقل الى المستندات مباشرة وستجد هذا منسابا في ربما صفحة كاملة او او اكثر من آ من ذلك - 00:21:23

ابرز ما فيه ان التأمين التجاري يقوم على كما ذكرنا المعاوضة وهو ربحي بخلاف التأمين التعاوني فلا يقوم على ذلك وانما الهدف من ترميم الاخطار والتعاون على آ مواجهتها من قبل هؤلاء المشتركين في الصندوق. ايضا من ابرز ما - 00:21:41

آ يمكن ان يفرق فيه بين التأمينين آ هو كون التأمين التجاري اذا اشتمل على فائض افترض انه في نهاية السنة ما فيه اه ما فيه اخطار كثيرة وبقي خمسين بالمئة من المبلغ - 00:22:01

التأمين التجاري ايش اللي يصير؟ يبتلع تبتلع الشركة هذا المبلغ لان اصلا عقد معاوضة يترتب عليه انتقال الملكية مباشرة لمثل هذا القسط لكن في التأمين التعاوني ايش اللي يصير ها - 00:22:17

نعم المبلغ لا يمتلك من قبل شركة التأمين التعاوني وانما يعود الى محفظة التأمين سواء استلمه المؤمنون اللي هم المؤمن لهم العملاء مستفيدون او ترتب على هذا خفض اشتراكاتهم او زدنا سقف التأمين اللي هو مبلغ التأمين فيغطي اخطار اكثر واكثر - 00:22:33

لكنه في النهاية يعود على على مصلحة عملية التأمين والتعاون الذي يتحقق به عندئذ المقصود من اه عقد التأمين. هذا فرق ومهمه

جوهري هو جوهري ولذلك من ابرز اه فروق التأمين التعاوني عن التجاري هو ما يتعلق - 00:22:59

نعم بالفائض التأميني هذا امم في فروق اخرى اتمنى انكم ترجعون لها الوقت والله لا يسعف المرور يعني على المستندات برمتها لكن نحن الا نجاوز شيئا من المعيار نفسه. اه تختص الشركة المساهمة المديرية للتأمين برأس مالها وعوائدها والاجر الذي تأخذه عن الوكالة. شفتوا؟ موضوع العلاقة - 00:23:20

الان اه يرسخ انه بين الشركة وبين هؤلاء المؤمل لهم او عنهم هي علاقة وكالة وهي اه اه اه اذا كانت شركة مساهمة انه النظام الان الزم شركات التأمين التعاوني ان تكون مساهمة ما في شركة غير مساهمة - 00:23:43
ولذلك هو يقرر هنا انه ما يكون ما يكون من اجرة للشركة المساهمة هذي ما هي للمحفظة المحفظة اللي لها الفائض واذا فيه استثمار كان من ارباح له ترجع عندئذ الى تلك المحفظة - 00:24:02

اما اجرتي او ربحي انا من خلال ادارتي لمحفظة الاستثمار كمظارب او عامل فهذا يروح للشركة المساهمة اللي يسمونه حساب المساهمين في آآ اصطلاحنا يختص صندوق حملة الوثائق بالاشتراكات وعوائدها. جميل. اذا عندي شركة مساهمة - 00:24:19
لها ذمة مالية مستقلة. وهي ما تختص بما ذكرناه من اجر او ربح. وعندي ايش؟ عندي صندوق حملة وثائق اللي هي المحفظة التأميني المحفظة التمنية ذمته ايضا المالية مستقلة فيه الاشتراكات - 00:24:39

وفيه ماذا الفائض وفيه ربح ايضا اه هؤلاء بنصيبهم او قسطهم من ادارة او من استثمار اه مبلغ اه او عفوا اشتراكات التأمين طيب اذا اردنا ان ننقل ايضا الى آآ العلاقات التعاقدية في التأمين الاسلامي احنا استبقناها قبل قليل الاجل التصور - 00:24:55
هي واضحة هنا العلاقة بين المساهمين آآ والعلاقة بين الشركة وبين الصندوق حملة الوثائق والعلاقة بين آآ حملة الوثائق وبين الصندوق اما الصورة او العلاقة الاولى اللي هي بين المساهمين فهي يقول لك علاقة المشاركة بين المساهمين - 00:25:17
التي تتكون بها الشركة من خلال نظام الاساسي. من هم المساهمون هنا ايوا لا انتبهوا اه المراد المساهمين هنا اذا اطلق هذا المصطلح التأمين فلا يراد به المشتركين. المشتركين هم المؤمنون كما ذكرت - 00:25:39

اه الذين دفعوا اقساطا المؤمل لهم. لكن المساهمين لا هم الشركة ملاك الشركة التي تدير عملية التأمين واضح؟ فالعلاقة بين هؤلاء علاقة شركة. انشأوا شركة مساهمة. واضح؟ فما كان من اجور ما كان من ارباح ناتجة عن استثمار - 00:26:15
فهذه في الحقيقة يقتسمونها بينهم كقسمة الشركاء فيما بينهم. طيب العلاقة بين الشركة وبين صندوق حملة الوثائق قلناها قبل قليل العلاقة وكالة من حيث الادارة ومضاربة ووكالة بالاستثمار من حيث الاستثمار او التقليب والمتاجرة. العلاقة بين - 00:26:36
الوثائق وبين الصندوق عند الاشتراك. الصندوق اللي هو باقي المؤمنين او المؤمن لهم والمشاركين. العلاقة فيما بيننا نحن كمستفيدين من عملية التأمين هي علاقة التزام بالتبرع كما ذكرنا. اهم قضية في التأمين هي هذه هي المبادئ - 00:26:56
المبادئ المبادئ اه نمرها يعني او نأتي بها وهي الحقيقة كالخلاصة الالتزام بالتبرع هذا المبدأ الاول حيث ينص على ان المشترك يتبرع بالاشتراك وعوائده لحساب التأمين وآآ بحساب التأمين هو الحساب الذي انشأته الشركة حسب نظامها الاساسي ليودع فيه اقساط المشتركين وعوائدها واحتياطياتها - 00:27:14

وليش نقول حساب المشتركين؟ لانه عندنا حساب او حساب تأميننا عندنا حساب اخر اسمه حساب المساهمين فما يدخل شيء لحساب التأمين على حساب الشركة اللي هو حساب المساهمين فيختلط عندئذ وقد ذكرنا الفرق بين المشترك والمساهم نعم قيام الشركة - 00:27:41

نظم للتأمين بانشاء حسابين من فصيلين هذي من المبادئ يعني الضوابط التي يجب ان تتحقق لتكون الشركة هي شركة تأمين تعاوني. اه حسابين منفصلين احدهما خاص بالشركة نفسه حقوق والتزامات والاخر خاص بصندوق حملة الوثائق حقوقهم والتزاماتهم وهذا واضح. اه اذا اشكل عليكم شيء استوقفوني والا انا افترض ان كثير من الامور الان مرت - 00:28:01
انما نحن نستعرضها على سبيل الاختصار. الشركة الشركة وكيلة في ادارة حساب التأمين ومضاربة ووكيلة في استثمار موجودات التأمين يختص حساب التأمين بموجودات التأمين وعوائد استثماراتها كما انه يتحمل التزاماتها. واضح - 00:28:21

التأمين يختص بموجودات معناها انه المالك لموجودات التأمين هو في الحقيقة ماذا؟ هو حساب التأمين الذي يمثله المستفيدون او المشتركون ما هو حساب آآ الشركاء وحساب المالك او المساهمين يجوز ان تشتمل اللوائح المعتمدة على - [00:28:41](#) تصرف في الفائض بما فيه المصلحة حسب اللوائح المعتمدة مثل تكوين الاحتياطيات. او تخفيض الاشتراكات او التبرع به لجهات خيرية او توزيعه او جزء منه على المشتركين على الا تستحق - [00:29:01](#)

الشركة المديرية شيئاً من ذلك الفائض يعني اه القاعدة كما ذكرنا ان لا يؤول شيء من الفائض للشركة المديرية. لانه اذا ال على سبيل طبعاً التعاقد ابتداء يعني سيترتب عليه الامر عندئذ المعاوضة. اما اذا كان قد ال كحافز من الحوافز فيما والله اذا قلنا شوفوا ان انتم من - [00:29:13](#)

اقتلنا خمسين بالمائة لكم اضافة ربح نسبة مئوية قدره كذا. فسيؤخذ من الفائض لكنه لما كان حافز كان ذلك آآ مقبولا الكلام على انه لا يكون هذا على سبيل التعاقد ابتداء. آآ صرف جميع المخصصات - [00:29:36](#)

متعلقة بالتأمين والفوائد المتراكمة في وجوه الخير عند تصفية الشركة لو صفيت الشركة آآ فعندئذ تصرف جميع المخصصات المتعلقة اه بالتأمين والفوائد المتراكمة في وجوه الخير. نعم. يقول لك هنا افضلية مشاركة حملة الوثائق اه - [00:29:56](#) في ادارة عمليات التأمين خلال ايجاد صيغة قانونية مناسبة لممارسة حقهم في الرقابة وحماية مصالحهم مثل تمثيلهم في مجلس الادارة. اذا امكن ان بعض مش المساهمين عفوا حنا النقطة المشتركين آآ اللي هم المؤمن لهم يدخلون في مجلس الادارة يمارسون فهذا افضل لان هذا آآ يعني يحقق حماية - [00:30:18](#)

مصلحتهم اكثر من لو لم يكن لهم نوع من الاشتراك. التزام الشركة باحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية في كل انشطتها واستثماراتها بخاصة عدم التأمين على المحرمات او على الاغراض يعني المحرمة وهذا ظاهر تعيين هيئة رقابة شرعية تكون فتاواها ملزمة. اه الان ينتقل الى انواع التأمين الاسلامي في - [00:30:38](#)

اي استفسار حول ما تقدم؟ نعم لا هو في التصفية في مثل هذه الحالة هذه مخصصات. وفوائد تراكت وتتم التنازل عنها. وهذا يقوم على تبرعوا بها وانتهوا وهذا يقوم على انه تبرعوا بها وانتهوا وهذا انت يعني يمكن قدتني للكلام آآ على الفرق بين التبرع والالتزام بالتبرع. الالتزام بالتبرع - [00:30:58](#)

اذا يمكن ان يستحقوا ما فاض في مثل تلك الصورة بينما آآ التبرع خرج آآ منهم فاما ان يعود في خفض اشتراكات مما يعود في زيادة سقف تأميني اما ان يعود لهم فهذا غير وارد حتى لا يكون من العود - [00:31:27](#)

الهيبة. نعم اه سؤال اخر نعم كيف نعم نعم اه حالات العجز يترتب عليها صور منها ان الشركة اه تعجز تقول ما و خلاص انا اما الشركة تنتهي في مثل هالصورة او تغطي ما آآ امكنها تغطيته آآ او تقرض شركة التأمين - [00:31:45](#)

اه صندوق الوثائق اللي هو صندوق التأمين تقرضه بلا فائدة اه او تاخذ تمويل على حسابه في خيارات كثيرة لكن قد يكون من الخيارات هذي انتهاء الشركة عند حالة العجز اه المذكورة هذي او عدم قدرتها مع استمرارها - [00:32:23](#)

في وجود مثل هذا العجز. نعم. لكنه لكنه لا يتحمل اه او لا تتحمل شركة التأمين اي شيء في ذمتها هي وكيلة تقول انا وكيلة عنك ولذلك بخلاف شركة التأمين التجاري - [00:32:42](#)

المطالبة بهذا وبنص النظام النظام اشارة الى مثل هذا المعنى وهو من الاشكالات الحقيقة التي وردت في النظام يعني الى انه تنتقل تنتقل الخطر يقول لك نقل الخطر آآ الى آآ ذمة شركة التأمين - [00:32:59](#)

وهذا يتعارض مع ما ذكرناه اه من كون اه عقد التأمين يجب ان لا يترتب عليه معاوضة ينتقل فيها الخطر الصورة تفضل بالنسبة للعلاقات التعاقدية مهم لو تجيزون بصورة موجزة آآ - [00:33:20](#)

يعني تبينونها مرة اخرى الاطراف الشريفة عندنا ثلاث اطراف عندنا علاقة علاقة الشركاء في شركة التأمين نحن انشأنا شركة للتأمين نعم نحن انشأنا جميعاً مثلاً هذه الطاولة شركة للتأمين وآآ قلنا للناس الذي يريد يشترك يدفع اقساط واذا وقع خطر نقوم بالتغطية -

اه العلاقة التي بيننا علاقة شركة شركاء في شركة مساهمة طيب الاخوة جاءوا عندنا الطاولة الثانية لطاولة رقم آآ واحد وقالوا خلاص حنا بنشترك معكم وننشأ صندوق تضعون له حساب للتأمين - 00:34:08

تعاونيا فعلاقتهم معنا علاقة وكالة لانهم وكلونا وقالوا هذا المبلغ عندكم اذا وقع لنا شيء ترتبون الامور انتم وتغطون الخطر بادارة باحترافية لعملية التأمين ايضا وكلونا اه بما يتعلق استثمار هذا المال لاجل زيادته وامكان تغطية اخطار اكبر - 00:34:28

عندنا معهم علاقة وكالة باجر وعندنا معهم مع الطاولة الثانية علاقة ما يمكن ان نسميه مضاربة لان المال منا والعمل منهم انتهينا الان العلاقة بين الشركاء في شركة تأمين شركة - 00:34:55

بين المؤمنين طاولة رقم اثنين طاولة رقم واحد هي في الحقيقة بين ان تكون وكالة باجر وبين ان تكون مضاربة بقيت العلاقة بين من ومن؟ عندنا علاقة ثالثة بين هؤلاء. كما اننا حللنا العلاقة بين طاولة رقم واحد وقلنا شركة العلاقة بين طاولة رقم اثنين ما هي - 00:35:10

وانما هي التزام بالتبرع. اتفقنا تبرع لي انت وانا اتبرع لك. تبرع لي واتبرع لك. التزمنا جميعا بالتبرع في حال وقوع الخطر. هذه ثلاث صور او ثلاث علاقات تحلل اطراف التأمين واضح - 00:35:30

في شيء اخر آآ لا هو التزم بالتبرع خلاص هذا آآ كونه ينسحب ما ما يأخذ شيء يخرج بلا شيء لا لازم تنتهي العقد المتفق عليه لانه العقد في مثل الصورة ملزم - 00:35:46

انت يعني قد التزمت او تبرعت وابلغ. عندئذ بناء عليه معنا السنة ولا تصير تبرعت واحتسب هذا عند الله. نعم. عفوا بالنسبة لطاولة واحدة هؤلاء هل يعني يدفعون اقساط ايضا مثل اه طاولة اثنين؟ لا لا ما يدفعون اقساط ابدا هؤلاء هم الذين يأخذون الاقساط ويقومون - 00:36:15

بها لنا وتغطية الخطر الوارد علينا هم يستفيدون نعم من الاجرة على ادارتهم والربح على استثمارهم فقط نعم واضح طيب اذا في شي مهم او ننتقل لانه عندنا يعني انا ودي مثلا نمر على في نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني - 00:36:41

هذا النظام صادر عام الف واربع مئة وتقريبا اربعة وعشرين فيما اذكر قد اكون مخطئا في سنة زيادة او نقصا واول شركة تأمين تعاوني عندنا كانت في عام الف واربع مئة واربعة قبل النظام بعشرين عاما وهي شركة تنمية التعاون المعروفة الان - 00:37:04

وخضع النظام لعدة تعديلات خلال السنوات الماضية آآ ابتداء من عام تقريبا ثلاثين آآ وكل ماله يتحسن فيها الحقيقة بعض المخالفات يعني التي آآ تقوم مؤسسة النقد جادة بتصحيحها ليتحول التأمين الى تأمين - 00:37:22

باذن الله تعالى يعني سالم من مثل تلك المحظورات. يعني اول مادة في النظام او لائحة عفوا تنفيذية للنظام عفوا مادة للنظام وهي المادة الاولى قال تعمل الشركات باسلوب التأمين التعاوني بما لا يتعارض مع احكام الشريعة الاسلامية وهي مادة الحقيقة اه متينة ورائعة - 00:37:42

تؤسس لتأمين نقي ولكن آآ كان فيه بعض المخالفات في يعني التطبيق مثلا المادة سبعين تقول توزيع الفائضة صافي يتم اما بتوزيع نسبة عشرة بالمئة للمؤمل لهم مباشرة اللي هم من - 00:38:02

طاولة رقم اثنين انتم توزعون لهم عشرة بالمئة من الفائض. طيب او تخفيض اقساطهم للسنة التالية وترحيل ما نسبته تسعين بالمئة اتقوا الله يا جماعة الى قائمة دخل المساهمين. يعني الى حساب الشركة يستفيدون هم تسعين بالمئة من الفائض - 00:38:20

ابتلعوه ولذلك حطوا العشرة بالمئة هذي هي الحقيقة العشرة بالمئة وان كانت ترجع الى المؤمنين لكنها لا تغير من حقيقة كون التأمين تجاري وليس تعاونيا شوف ايضا المادة الاخرى عرفت التأمين بانه تحويل اعباء المخاطر من المؤمل لهم الى المؤمن - 00:38:39

من المؤمل لهم الى المؤمن وهذا في الحقيقة لا يتحقق الا في التأمين التجاري اما في التعاوني ما حولت المخاطر انا. لانه هو وكيل لي لا زالت المخاطر اه موجودة - 00:38:59

يقول لك اه عقد شف الفقرة اه سبعة عشر في وثيقة التأمين يقول لك عقد يتعهد بمقتضاها المؤمن بان يعوض المؤمل له عند حدوث الضرر او الخسارة المغطى بالوثيقة وذلك مقابل الاشتراك الذي يدفعه المؤمن له شفت المعارضة بين - 00:39:10

اشترك وبين اه التعويض عند وقوع الخطر وهذا المعاوضة مباشرة تنقلنا الى ما يسمى بالتأمين التجاري. ولذلك كل هذه المواد جاري تصحيحها وانا متفائل ان يكون التأمين قريبا عندنا صناعته صناعة باذن الله سالمة من مثل تلك الاشكالات. عندنا انواع التأمين - 00:39:30

اه نعم نعم كيف بعد ان شاء الله الدرس نعم انواع التأمين الإسلامي التأمين على الأشياء اه وهو يقوم على يعني تعويض الضرر الفعلي ويستوعب التأمين على الحرائق والسيارات والى اخره. واضح هذا؟ تأمين على الأشياء. هذي انواع بعضها - 00:39:54 ما يترتب عليه حقيقة يعني كبير تفصيل وهي واضحة. اه عندنا التأمين على الاشخاص في حالتي العجز او الوفاة المسمى احيانا بالتكافل او التأمين التكافلي. وهذا بديل عن التأمين عن الحياة. وهذا التأمين يكون في حالة الوفاة او العجز او الاصابة او - 00:40:27

سواء كان يعني فرد او جماعة ويكون ذلك بصرف مبلغ التأمين لصالح المشترك نفسه او المستفيد احيانا يكون الورثة اذا مات حسب الاتفاق المبرم بين الطرفين يقول لك يتم التأمين في حالتي العجز او الوفاة عن طريق ما يأتي طلب الاشتراك يبين جميع احوال الشخص والصفات المطلوبة - 00:40:47

التأمين عليه والتفاصيل الخاصة بالمشارك بما للمشارك وما عليه. تحديد مقدار الاشتراك اللي هو اشتراك التأمين. آآ عندك الحالة والاجراء الثالث تحديد مقدار المزايا التي تدفع المستفيد حسب الاتفاق. يعني شخص كبير مسن تجاوز الستين في التأمين آآ - 00:41:09

عندئذ على الاشخاص ليس كما لو كان لا زال شابا. فلذلك يفرق يعني بين آآ تأمين واخر حتى في القسط. وفي تغطية اه الخطر لذلك في بعض الدول في امريكا مثلا يتفاوت يعني آآ تتفاوت اقساط التأمين نفسه - 00:41:29 ولاية واخرى نظرا لان بعض الولايات مثلا تكون المخاطر فيها اعلى اول حوادث اكثر. ولذلك هنا يعتبر التأمين عندنا اقساط مرتفعة. لان قيادتنا يعني جميلة ومنضبطة. بينما اذا كانت في منطقة اخرى الحوادث فيها - 00:41:52

تنخفض عندئذ الاقساط ان الشركة تحسب بناء على الحسابات كما ذكرنا القائمة على الخبرة مقدار الحوادث بالنظر الى آآ اقصى التأمين في حالة الوفاة توزع المستحقات المتعلقة بالتكافل طبقا لما يحدد في الوثائق من اشخاص او جهات او اغراض بعد موت المشترك حسب ما هو منظم في اللوائح المعتمدة من هيئة الرقابة - 00:42:07

اما ان وجدت ارصدة استثمار فتوزع على الورثة طبقا لاحكام الميراث الشرعية نعم اي نعم هو على سبيل التكافل بينود التأمين نفسها يعني نفس التأمين هذا كما يغطي حادث السيارة وهي شيء يغطي - 00:42:29

ايضا ما قد يرد على الشخص مثلا لو انه دخل في تأمين اه عجز او وفاة من صندوق التأمين التعاوني نفسه نحن التزمنا في طاولة اثنين عند طاولة واحد وهي شركة تميم من ضمن تأمينها ما يكون من تأمين عجز او وفاة التزمنا انه لو توفي واحد منا انه - 00:42:50

يكون في مرتب يمشي له من صندوق التأمين بمقدار معين يغطي احتياجاته الاساسية الى اخره مدة معينة وهكذا طبعا اي اذا كان تأمين على الحياة بعد وفاته والتأمين له صور وتأمين الحياة عموما هو اخطر انواع التأمين حتى من حيث الغرر يعني فلذلك ضوابطه في التأمين - 00:43:10

من التعاون ادق من اه من غيره. الاشتراك في التأمين اذا استمتعوا او سمحتوا ننتقل اليه. يجوز اشتراك غير المسلمين مع المسلمين في التأمين انواعه. نعم اه هذا واضح لان التعاقد يعني كما تعلمون جمهور اهل العلم اصلا في المعاوضة جواز البيع والشراء بين المسلم والكافر بل - 00:43:30

جواز مشاركة المسلم للكافر بشرط ان يتولى المسلم اه الشركة وهذا قائم على النبي صلى الله عليه وسلم مات ودرع مره هنا عند يهودي فتعامل معه بل بالدين وايضا بالعقدين اللي هو عقد اصلي - 00:43:55 بيع باجل وعقد تابع فرعي اللي هو الرهن وكل هذا سبحان الله شف مع موته عليه الصلاة والسلام على مثل هذا العقد بتقعيد هذه

القاعدة وهي توسيع التعامل مع الكافر ما لم يترتب على هذا محرم في العقد آآ نفسه يمكن تحديد الاشتراك - 00:44:11
حسب المبادئ الاكتوارية المبنية على الاسس الفنية هذا المراد تبني على المؤسسة المبنية للاحصاء مع مراعاة كون الخطر ثابتا
ومتغيرا ومبدأ تناسب اه اه الاشتراك مع الخطر نفسه ونوعه ومدته وهذه اجراءات اه الارتقاء بصناعة التأمين والمحافظة قدر
الاستطاعة على تلك المحفظة - 00:44:28

يشترط في الخطر المؤمن منه ان يكون محتمل الوقوع لا متعلقا بمحض ارادة المشترك والا يكون متعلقا بمحرم يعني الخطر المؤمن
عنه لابد ان يكون محتمل الوقوع لا خطرا يتعلق بارادة المشترك اذا اراد ان يقع او اراد ان لا - 00:44:48
الا يقع فيكون في الحقيقة نوع من عندئذ الاحتيال على اخذ المبلغ مقابل آآ يعني مقابل هذا هذه الارادة متى شاء آآ يعني اوجدها
ومتى شاء آآ لم يردها. وكذلك لا يكون متعلق بمحرم وآ - 00:45:09

هذا ايضا ظاهر القواعد الشرعية العامة. التزام المشترك في التأمين الاسلامي التزام المشترك اولا تقديم البيانات اللازمة المتعلقة
بالخطر اه المؤمن اه منه اه فيما لو انه وقع الخطر فيجب على المشترك او المستأمن اللي هو طالب التأمين ان يبين آآ ما يتعلق بهذا
الخطر من بيانات يعني احيانا مثلا - 00:45:29

في التأمين على السيارات يكون الذي يقود السيارة غيره فيجب عليه ان يفصح عن هذا وما يصح ان يقول انا الذي كنت اقود
السيارة لانه هو اللي ابرم عقيد يعني عقد التأمين وعقد التأمين يستثني ما اذا كان - 00:45:57
المباشر لقيادة تلك المركبة غير المؤمن له او المؤمن له اللي هو المستأمن. ايضا ابلاغ الشرك بالمساجد من ظروف تؤدي الى زيادة
الخطر بعد ابرام اه العقد آآ هذا ظاهر فيما لو انه نشأت ظروف معينة آآ سواء كانت آآ يعني ظروف صحية وغيره تستدعي ابلاغ -
00:46:11

الشركة عندئذ آآ بالخطر كما لو كان تأمين على الحياة واصابه مثلا مرض الخوف بعد ذلك قالوا اذا ثبت تعمد المشترك في
التدليس او التغيرير او تقديم بيانات كاذبة فيحرم من التعويض - 00:46:33
اللي هو اه مبنى يعني اه تعويضا اللي اللي هو يقابل يعني ما يكون من مبلغ يغطي الخطر. هذا يترتب عليه انه في حال عدم الافصاح
عن مثل تلك القيود يحرم من التعويض اما كليا او - 00:46:49

وجزئيا دفع الاشتراكات في اوقاتها المحددة المتفق عليها اه سواء كانت شهرية الاشتراكات او كانت اقل من ذلك بالمبلغ متفق عليه
اذا ترتب عليه اه عدم اه دفع مثل تلك الاشتراكات يحق للشركة انهاء وثيقة التأمين. اه او - 00:47:09
تتقدم للقضاء بحكم انه دين فيعني لها ان تفسخ هذا شرط فاسخ كما في بعض العقود ولها ان آآ تقوم عندئذ بالمطالبة نستمع اذا كان
العقد لا يمكنها من الفسخ. اختار - 00:47:29

الشركة باعتبارها وكالة عن صندوق اه اه حملة اه التأمين بتحقيق الخطر المؤمن من خلال الفطرة الفترة المتفق عليها في وثيقة
التأمين يعني لو انه وقع له حادث ما يتأخر - 00:47:44

اه او وقع له مثلا مرض وهذا التأمين صحي وهذا يتضح في التأمين الصحي. وقع له مرض وترك اه ابلاغ الشركة حتى استفحل
المرض فعندئذ آآ يكون آآ للشركة الحق في مطالبة المشترك بالتعويض بقدر ما اصاب حساب التميم من ضرر فعلي بسبب - 00:48:02
بهذا الالتزام يقال انت يوما وقع عليك المرض كان بالامكان ان يتم تغطية هذا المرض يعني نسبة كذا جميل؟ طيب يخلونه يموت؟ لا.
يعالجون هذا الرجل ثم يقولون بما انك انت تسببت في استفحال او التأخر في الابلاغ عن - 00:48:24

مثل هذا المرض فان عليك ما نسبته كذا مما يقدر آآ ناتجا عن اثر هذا التأخر يمكن نصف المبلغ تدفعه لمن بمحفظه التأمين لان
الشركة في النهاية وكالة عنهم وعنك وليست آآ طرفا - 00:48:44

العقد اه على سبيل المعاوضة. طيب هذي الشروط في وثائق التأمين لا مانع من اشتراط شروط خاصة بالمدد او عدم التحمل في
حالات معينة كما اه ذكرنا مثل ما لو تأخر في الابلاغ عن الحادث او المرض او غير ذلك يجوز النص في وثيقة التأمين على حالات
الاستثناء من التعويض بشرط مراعاة - 00:49:02

رسالة في الاستثناءات وحفظ الحقوق آآ لانه ربما للاسف مثل هذا المبدأ يستعمل في آآ تأصيل ما يسمى التعسفية في تلقى شركة التأمين تشتمل على شروط كثيرة لا يكاد يعني ولا تكاد تتحقق في احد المشتركين لذلك - [00:49:22](#) انكم يمكن انتم ان تستثنوا مثلا بعض بعض الحالات عن التعويض آآ يعني سواء كان التأمين هذا صحي او كان تأمين حوادث سيارات او غيره. وهناك استثناءات كثيرة لو كان معنا وقت طرحنا نموذج لها في وثيقة - [00:49:43](#)

بشرط كما ذكرنا ان لا يترتب على هذا ضياع لحق المشترك الا يترتب على هذا التعسف في استعمال الحق معه الا يكون ايضا هذا محل بالعدالة. كما اشار اليه المعيار. التزامات الشركة المساهمة وصلاحياتها. اه الشركة المساهمة يراد بها ماذا؟ شركة - [00:50:01](#) التأمين لشركة ادارة محفظة التأمين عليها ان تقوم باعداد وثائق التأمين و جمع الاشتراكات اه ايضا يناط بها ادارة الشركة وفقا للمصلحة تتحمل مصروفاته الخاصة تأسيس الشركة كل هذا واضح الحقيقة ويعني يغني قراءته عن شرحه يقتطع الاحتياطي القانوني - [00:50:21](#)

المساهمة من اموال المساهمين ويكون من حقوقهم. الاحتياطي القانوني هو مبلغ مبالغ محتجزة. لاجل تغطية اه اعظم ما قد يرد على الشركة من اخطار هذا يؤخذ من اموال المساهمين مو هو ما هو من اموال المؤمنين او المشتركين - [00:50:51](#) نعم وفيما بعد يؤول اليهم يؤول اليهم. يجوز تحقيقا للمصلحة ان يقتطع آآ جزء من آآ اموال حملة الوثائق او ارباحهم احتياطات او مخصصات متعلقة بصندوق التأمين اي نعم اذا هذي الاحتياطات او مبالغ محتجزة النوع الثاني الجائز الذي يقتطع من طاولة رقم اثنين وهم المشتركين هذا يكون لصالحهم هم - [00:51:11](#)

فتؤول اليهم لا يكون لصالح الشركة المساهمة في مثل هذه الصورة ولذلك مم لا هذا اي بناء على نظام لكنه لا يلزم اه ذلك لانه الصلاح صار فيه تعديلات بس انا ما استطيع الا سديرتي اجتمعت اه - [00:51:42](#)

مع مؤسسة النقد في مطلع عام تقريبا ثلاثة وثلاثين وفي اربعة وثلاثين وآآ مثلت باقي الشيء شركات التأمين التعاوني واجروا تعديلات على على اللائحة يعني الحقيقة انهم كانت تعديلاتهم لطيفة آآ قالت شركة او قالت اللائحة المعدلة انه للشركات التأمين - [00:52:03](#)

عائوني ان تقتطع من الفائض ما لا يزيد على تسعين بالمئة بينما اللائحة نفسها ايش قالت انها شركات التأمين التعاوني تقتطع تسعين. صورتوا شركة اللائحة المعدلة هذي او هي صيغة معدلة لللائحة تم اه تم اقرارها على الشركات التي تريد - [00:52:34](#) تكون تعاونية ولا مات الزمت كل الشركات بها لانه جاءت الشركات شركات التأمين التعاوني وقالت لمؤسسة النقد نحن نريد ان نكون شركات تأمين تعاوني اسلامي آآ اه النظام واللائحة لا يمكننا من هذا بناء على اه المواد المذكورة - [00:52:58](#)

نريد ان نقدم لكم صيغة لا يلزم بها كل الشركات انما من اراد وهي الشركات التعاونية والاسلامية وافقت المؤسسة فاعدت مثل هذه الصيغة والفرق بين الحالتين انه لما تقول انت ان شركات التأمين تقتطع تسعين بالمئة جعلتها معاوضة خلاص لكن لما تقول تقتطع ما لا يزيد عن - [00:53:16](#)

تسعين بالمئة هم يتعاملون على انه احيانا اه الفائض بسيط ويكون هناك حوافز معينة من حق مثل تلك الشركات. فاذا ما انت وضعت لها هامش مرونة معين آآ تستطيع فعلا - [00:53:36](#)

اذا انخفض الفائض انها آآ يعني تشجع لوجوده يمكن ادى هذا الى انخفاض مستواها او ادائها لا سيما وهي كثير منها يعني تعمل على الاستثمار او اعادة التأمين فبعض الشركات تاخذ عشرة عشرين ثلاثين اربعين تسعين فيما لو كان الفائض منخفضا - [00:53:52](#) فيعني تأملوا كيف انه التعديل بسيط لكنه الحقيقة نقل الشركة من ان تكون اه معارضة الى ان تبقى كما هي شركة تأمين تعاوني طبعا للاسف بعض الشركات قامت بتطبيق التسعين بالمئة على ما قالوا يا سعيد ما غزيت. رجعنا الى شغل في اي شركات على اساس انها تعاونية - [00:54:14](#)

اول ما تدفع يدفع اصلا المساهمة القسط تقوم تملك تسعين بالمئة من القسط وتحوله لحساب المساهمين صورتوا وحساب المساهمين طبعا هو حساب التأمين لكنه ما ما يسترد فيما بعد من قبل الفائض يكون - [00:54:40](#)

مستحقا اذا كان آ غير آ يعني اذا كانت الاخطار لا تستو تغطيه او يعني لتستنفذه يكون مستحقا لحساب المساهمين ولا يرجع لحساب التأمين. ولذلك المؤسسة اذا نوقف التعديل هذا لمين تنظبط تلك الشركات فالان في محاولات تصحيحية اخرى وفي رغبة جادة من المنظم انه - [00:54:59](#)

يطور لانه المشكلة ايش؟ انه نظام التأمين الان الموجود مع انه تجاري الا انه لم يسهم في اه اه اه تصحيح الصناعة وبالتالي اكثر شركات التأمين تعرفون ماذا تعني اكثر ما هو كثير اكثر شركة التأمين موجودة لدينا خاسرة - [00:55:25](#) وكثير منها الان ستسمعون قريبا اندماجات بين شركات واخرى ولولا يعني التحفظ ذكرت لكم اسماء شركات معروفة الان اعلم يعني كما يقال فقط لتمظية الوقت ثم ستندمج او تنتهي مثل تلك الشركات من الاسباب - [00:55:45](#) ان الناس عندهم الجانب الشرعي مؤثر شوف البنوك لما تحولت الى المصرفية الاسلامية كيف انه اقبل الناس عليها وصارت ارباح البنوك الاسلامية التي كان يظن انها لا يمكن لها ان تقوم - [00:56:04](#)

فضلا عن ان تسير فضلا عن ان تسبق آ صارت ارباحها سابقة حتى بعض البنوك الغربية سيتي بنك وغيره فتحت نوافذ اسلامية لاجل يعني آ استنساخ مثل هذه التجربة الرائدة فسيكون ربما من المعالجات للتأمين هو تصحيح اه وضع التأمين شرعا لانه يعني انا وانت والثالث والرابع - [00:56:18](#)

تري اننا في حالات كثيرة نحجم عن التأمين الا ما يكون على سبيل الالزام. فاذا امنا انه نظام التأمين نفسه والتطبيق ايضا والصناعة استقرت ستجد ان الناس تقبل على التأمين يكون ثقافة - [00:56:42](#) مثل اه يعني كثير من الثقافات اللي استقرت عندنا وهذا طبعا يسهم في انه تكون شركات التأمين شركات ناجحة رابحة عندنا اه من سبعة ونص مشايخ والمفترض اننا نأتي على الاقل على اعادة التأمين. آ - [00:56:58](#)

نعم ترجع الشركة على المسؤول عن الحادث نعم الشركة اذا غطت شركة التأمين ما يعني هذا انها تقول للمسؤول المتسبب اللي هو المتعدي مثلا كما لو كانت سيارة واصطدمت اه المشترك في التأمين ما تأتي شركة التأمين تقول خلاص حنا نغطيك - [00:57:19](#) وانت اللي صدمته والله يهديك لا عمرك تسرع. لا ترجع عليه وتطالبه لمصلحة من؟ لمصلحة صندوق التأمين. فهي كما وكيلة عنك في النهاية وبالتالي اه يلزمها ان تقوم بما هو اه لصالحك مم يقول لك هنا اذا استمرت الشركة - [00:57:43](#)

اه اذا استثمرت عفوا الشركة اموال حملة الوثائق على اساس المضاربة فتتحمل اه ما يتحمل المضارب وهذا يعني انها تقوم بما يقوم به المضارب من البيع والشراء كل ما يعني يستلزمه - [00:58:03](#)

عمل التجارة لكنها ما يجوز لها تقترض. لانه لا يجوز للمضارب اللي هو العامل ان يقترض الا باذن رب المال لانه سيقترض على ذمته وبالتالي سيلزم هو السداد. اه فاذا هذا يرجع في الحقيقة ايضا كثير من تطبيقاته الى العرف - [00:58:26](#)

اه بحيث انه اه يعني متى اه قام اه قامت الشركة كما يقوم المضارب بما هو معروف عادة من المضارب في حق المال المضارب به كان ذلك سائل. طيب اذا تجاوزت تضمن - [00:58:46](#)

ولذلك الفضلاء اللي آ كانوا يضاربون بالاسهم وماخذين يعني للاسف عقود تمويل من البنوك وآ اصحاب الاموال اللي اعطوهم اياها ما اذنوا في مثل تلك التمويلات. تحملوها هم. عاد ما ادري بعض اصحاب الفضيلة ولا لا - [00:59:02](#)

حكم عليهم بها لانه ما يحق لك تقترض او تستدين آ على مال آ المضاربة من غير اذن رب المال وهكذا في اثمار التأمين هنا. في حال عجز موجودات التأمين عن سداد الان هذا سؤال جاءني قبل قليل - [00:59:22](#)

في حال عجز موجودات عن سداد التعويضات المطلوبة وعدم كفاية تعويض شركات اعادة التأمين يجوز للشركة ان تسد العجز من تمويل مشروع او قرض حسن على حساب صندوق التأمين وتغطي التزامات الناشئة عن العجز الحادث في سنة ما من فائض السنوات التالية كما يجوز للشركة مطالبة حملة الوثائق - [00:59:45](#)

بما يسد العجز اذا التزموا ذلك في وثيقة التأمين. هذه الصور كلها واضحة يتحمل حساب التأمين جميع المصروفات والعمولات الخاصة بانشطة التأمين يعني اللي يتحمل من المساهمين لا المشتركين اللي هم مستأمنين المؤمن لهم يتحملون كل ذلك لانه هو كما

ذكرت لك في - 01:00:04

هي ملكهم آآ من جهة يعني آآ او بمعنى اخر آآ هو الصندوق لمصلحتهم وقد تبرعوا به لتغطية الاخطار الواقعة عليهم. لا مانع شرعا من اجراء المصالحة بين الشركة والمتسببين في الضرب من حقه مصنع المشتركين وفقا لاحكام الصلح مقررة شرعا لو انه الشركة -

01:00:24

والله جاءت الى من تسبب بالحادث واجرت صلح وخفضت بعض المبلغ ليش؟ لانه قالت انا بروح اطالبه في المحكمة مجلس سنة او سنتين الان اخذ منه بناقص اه مثلا عشرين ثلاثين بالمئة هذا لصالح هؤلاء وهم اه لم يجاوزوا المصلحة عندئذ يعني راعوها -

01:00:44

يقرر عندئذ ان يكون ذلك سائقا. التعويض يا مشايخ مهم. التعويض يراد به آآ كما ذكرنا المبلغ الذي يغطي الخطر ويستند فيه الى لا ضرر ولا ظرار وهي قاعدة شرعية معروفة. يعطى للمشارك الاقل من قيمة الضرر ومبلغ التأمين - 01:01:04
ينص عليه في اللوائح. لو ان الضرر هذا آآ يعني ترتب عليه وهذا يتضح في التأمين الصحي آآ يعني ترتب عليه مبلغ ضخم جدا خمس مئة الف ريال ومبلغ التأمين الاقصى اذا قلنا مبلغ التمتع للسقف الذي يمكن ان تغطي فيه الاخطار عندك اربع مئة - 01:01:26
آآ الف ريال يغطي بالاقل منهما فاذا كان كما ذكرنا الاقل هو مبلغ التأمين المستحق عندئذ للمستأمن اربع مئة مع انه التكلفة خمس مئة. طيب اعكسها لو كانت التكلفة اربع مئة - 01:01:49

والمبلغ خمس مئة من باب اولى سيكون عندئذ المستحق هو الاقل آآ نعم لماذا الاقل؟ لانه مبلغ التأمين انا التزمت بالتبرع ضمن هذه المجموعة في طاولة اثنين فيما لو عرض - 01:02:10

خطر ووافقت ان يكون سقف هذا التبرع الذي يعني تتعاونون على ترميمه لا يتجاوز هذا المبلغ فاذا كان الخطر اعلى فانكم غير ملزمين في لانه هذا وش يترتب عليه؟ يترتب عليه انه يمكن خطر لشخص واحد يقضي على محفظة تأمين كله. افترض انه صار والله - 01:02:28

العلاج يتطلب ملايين ومحفظة التأمين لا تستوعب هذا فيذهب هذا لشخص واحد ولذلك وضع سقف اللي هو مبلغ التأمين مهم في عملية في اه محفظة التأمين لتغطية يعني اكبر اخطار ممكنة. اما العكس واضح. انت انت خطرك ما يعني تكلفته اقل. كيف - 01:02:51

يعطيك اكثر اه عدم الجمع بين التعويض وما استحق استحق للمشارك في ذمة الغير بسبب الضرر اه التعويض اذا اخذته انت فما في ذمة المتسبب بالحادث مثلا اللي صدمك يروح وين - 01:03:11

يروح لصندوق التأمين الله يعافيك انت تبغى تطالبه؟ خلاص لا تطالبي. ما اجمع لك التعويض بما في ذمته لانه في النهاية سيترتب ايه تقاضيك التعويض مرتين بطريقة مباشرة من المتسبب وبطريقة غير مباشرة من محفظة التأمين عدم - 01:03:34
جمع بين تعويضين او اكثر من شركات التأمين عن الضرر نفسه يعني لو الشخص مأمن بشركتين وصار له حادث سيارة مباشرة ارسل نعم بريدين للشركتين آآ فما يجوز له عند - 01:03:56

من ان يأخذ تعويضين في مثل هذه الحالة لانه وهذي من الاستثناءات اللي قبل قليل لم اذكرها آآ وثائق التأمين تنص على هذا انه لا يشمل مبلغ التأمين او التعويض آآ ما يكون مغطى من شركة تأمين او - 01:04:10

طرف اخر شركة تأمين اخرى فما دام غطي انا ما اغطيك وهذي آآ القضية آآ مهمة لها ظوابط معينة. من الاولى او اللي يعني يكون فعلا آآ يعني مقدم في مثل هذا يقتصر التعويض على الخسائر التي تصيب المشترك في التأمين على الاشياء حسب ما هو منصوص - 01:04:26

في اللوائح. ويشمل التعويض الخسائر التبعية التي يمكن تقديرها تقديرا سليما بحسب الضرر الفعلي. يعني ما يسمى بالتعويض المعنوي عندنا جيد هذا آآ يعني لا تكاد تغطيه كثير من وثائق التأمين الا اذا امكن قياسه - 01:04:49
آآ بشكل جدي يعني انا اذكر من اللطائف كان ذلك في وقت الملازمة يعني القضائية احدهم جاء وقد آآ اصيب بحادث سيارة

فتكسرت اطرافه فكان يطالب القاضي اولا بالعرش اه او يعني اه يعني تقدير اه تلك الكسور - [01:05:12](#)

اه ثانيا يطالبوا ايضا اه الحكم على المدعى عليه. بتعويضه عن فصله عن وظيفته ثمانية اشهر ومجدول الرواتب وثالثا يطالب بلا ضرر نفسية اللي ترتبت عليه من هذا الحادث فهذا لا قضاء ولا من جهة الوثائق لان البعظ يعير القضاء بهذا وثائق التأمين يا خي نفسها لا تعتمد الى مثل هذا في كل حال وانما في - [01:05:35](#)

يعني قيود محددة لان تقدير مثل تلك الاضرار المعنوية من يعني من الصعب فعلا اه وصول الى نتائج محددة في وان كان في الغرب في عدد من صور وثائق التأمين يعتبرون هذا الجانب هو كما يقال - [01:06:01](#)

محل محل الاسترباح من قبل المستأمن. اللي هو المشترك وعادة هذا تكون تعويضات ومبالغ طائلة يعني تؤدي الى خسارة ربما احيانا شركات التأمين. اهم ما في التأمين هو الفائض التأميني. وقد ذكرنا الحمد لله يعني عددا من احكامه - [01:06:21](#)

هذا جزء من موجودات حساب التأمين وهو ما ينشأ آالفائض التأميني بعد التعويض عن الاخطار آاه في اه شركة التأمين من مبلغ التأمين يعني هو المتبقي من مبلغ التأمين - [01:06:42](#)

الذي يكون عندئذ ناشئا عن الاقساط والمتبقي من اقساط عفوا التأمين ادق اه الذي يكون بعد اه التعويض عن الاخطار خلال اه المدة الزمنية مثل سنة مثلا او نحو ذلك. فهذا الفائض اما ان - [01:06:59](#)

وزع اه كاملا او جزء من على حملة الوثائق. وقد ذكرنا صور توزيعه كما تقدم. وللهيئة الشرعية اه اه في المؤسسة ان تعتمد الى الصورة التي تراها مناسبة انتهاء وثيقة التأمين عقد التأمين عقد زمني. كما لا يخفاكم - [01:07:17](#)

والعقود الزمنية تنتهي بانتهاء مدتها مثل الاجارة مثلا عقد زمني ينتهي بانتهاء مدته آابينما هناك عقود مستمرة مثل خلاص انت قلت البنوكية ومستمر فلا يقال عندئذ آانه ينتهي فينتهي بانتهاء المدة المتفق عليها وينتهي ايضا - [01:07:37](#)

في حال اه النص على حق اي منهما في الانتهاء بارادة منفردة. ويكون عندئذ عقدا جائزا لا لازما. وينتهي في هلاك الشيء المؤمن عليها لكن كليا في التأمين على الاشياء دون الاخلال بحق المشترك في التعويض آآ - [01:07:57](#)

اه شروطي يعني لو ان التأمين على السيارة والسيارة احترقت عن بكرة ابيها. فعقد التأمين ينتهي الان لكن يستحق التعويض لا يعني هذا انه الانتهاء اه من غير اه استحقاق للتعويض. وفاة المؤمن عليه في التأمين على الاشخاص دون الاخلال بحق - [01:08:17](#)

في مزايا التأمين ايضا اذا توفى توفي عفوا ينتهي عندئذ عقد التأمين لكن آلا يعني هذا ايضا عدم استحقاق اه المستفيد لمزايا هذا العقد من تعويض ونحو كما ذكرناه انفا. هذا ما يتعلق بعقد التأمين وانا في الحقيقة يعني - [01:08:37](#)

ما ادري اشعر بتأثير ضمير. اه على مثل تلك العجلة. لكن عزائي ان مستواكم وانتباهكم وايضا وجود المعيار معكم كل هذه المسببات تجعل الامر ان شاء الله يعني يخف عندي وايضا الوقت الحقيقة نعم - [01:08:57](#)

اخر نقطة نعم اذا نص عليه ما في هي في النهاية وثيقة تخضع لارادة الاطراف كما يقول الاخ هنا لو كان شخص تريد ان توصي له يفيد من مثل هذا - [01:09:16](#)

ان كان هذا يعني على خلاف الغالب يعني. نعم مم نعم نعم كيف في ايه في الثامن نعم هو اذا قررنا بانها معاوضة قررنا في الاقساط تقابل مقابل التعويض عندئذ - [01:09:40](#)

فاذا اردت ان تخرج من الاشكال فتقول بقدر ما دفعت بقدر ما دفع الدافع مثلا عشرة الاف والتعويض بهذا المقدار فيكون عندئذ كذلك من ثم وجه اخر لكن ما نبي ننسى - [01:10:17](#)

نعم اي نعم اعتماده اعتمادهم على ان الغرر في عقد التأمين غير موجب للآثر. يعني المنع لانه يقولون نعم ثم غرر لكن هذا الغرر الحقيقة تمت محاصرته بالحسابات الاكتوارية رفيق يونس المصري له كتاب - [01:10:36](#)

الاسم والتأمين والخطر. طبعته دار القلم توصل فيه الى انه يعني شركات التأمين عندما تطرح وثيقة التأمين فهي في الحقيقة قد درست الامر وعلمت ان هناك نسبة وهم يقدر هذه النسبة - [01:11:00](#)

يعني في المتوسط المعتاد ثلاثة بالمئة نزيد قليلا تنقص قليلا انها هذه هي نسبة الاخطاء. فانا عندي سبعة وتسعين بالمئة خمسة

وتسعين بالمئة لن تكون عندهم الاخطار التي تغطي آآ عندئذ - 01:11:20

او يترتب عليها اه جهالة او غرر. فانا اعرف اني ابستلم اه مبالغ بهذا المقدار. وسادفع عادة اه يعني بهذا المقدار وبالتالي لا موجب للمنع والاصل في العقود الحل ثم قاسوا هذا على آآ ما لو استأجر لما لو استأجر رجل آآ اخر لحمايته - 01:11:36
ونص عليها الاحناف و اشار اليه ابن عابدين في حاشيته رد المحتار. يعني كمسألة قيس عليها من قبل القائلين بالجواز انت لما تستأجر واحد تدفع مبلغ له وقد يقع عليك خطر - 01:12:04

من عدو او لص او نحو ذلك وقد لا وقد لا يقع خطر ولكن نقول بالنسبة لهذا المثال الفقهي الحقيقة لا يتفق التأمين لماذا؟ لان هذا العوظ الذي تدفعه انت لهذا الشخص الذي يحميك ما يسمى حماية من خطر الطريق هذا آآ او - 01:12:24
او نحو ذلك هذا في الحقيقة قد استحقه مقابل العمل وبذل عمل وجهد معك نعم بدأ العمل وجهد ووقت والتزم بحمايتك فاستحق ذلك سواء وقع الخطر او لم يقع لا اي نعم لكن التأمين لا - 01:12:45

ثمين هو يقول لك انا التزم بان تدفع لاقساط نعم تدفع لي اقساط مقابل التعويض الذي ادفعه لك ان وقع الخطر صور فصارت الحقيقة المعاوضة ما هي قائمة على عمل. كما في الصورة الاولى قائمة على خطر محتمل - 01:13:02
هذا الغرض اذا لم يكن هذا هو الغرر وهو مجهول العاقل كما مجهول العاقبة كما سيأتينا فما هو الغرض اذا نعم تفضل شيخ كذلك يظهر لي وان كان الشيخ مصطفى الزرقاء قامة فقهية وهو اشهر من اجاز التأمين في العصر الحاضر - 01:13:23
وكتب فيه كتابه الشهير عقد التأمين ولكن اللي يظهر ان عقد التأمين التجاري غير جائز ما تدفع ما احد يعطيك لا ذا ولا هذا لا تأمين تعاوني ولا تجاري افتح شركة خاصة في روسيا ما ادري عاد لكن هنا - 01:13:45

نعم اي نعم طيب لا لا لا لا لا هم يحسبون كل سنة بمبلغ تأمينها اللي راح عليك اللي راح عليك راح خلاص. لا تعاوني ولا تجاري. سم يا شيخ - 01:14:10

شيخنا جزاك الله خير الذي فهمته ان التأمين نستطيع ان نعود به على المشتركين منين يعني باب التأمين. اي نعم لكن مبلغ التأمين اه لا يصح ذلك اليس كذلك اه لا هو مهم انه تعرف الفرق بين المبلغ والفائض - 01:14:35

مبلغ تأمين هو السقف السقف آآ الذي تلتزم شركة التأمين بتعويض المستأمن عنه عند وقوع الخطر عليه ان تقصد الفرق بين انت فهمت المبلغ التأمين الان؟ ايه ايه انا اقصد موجودات التأمين كلها عند نهاية الشركة ايوا - 01:14:56

اه لا يصح ان تعود على المؤمنين اللي هني الا موجودات التأمين. هم. الا هي للمستأمنين. مش للمؤمنين اللي هي للشركة المساهمة. لا. بالضبط. لا لا لا. هي الاصل في موجودات التأمين المتعلقة بنفس الصندوق هذه لكن لو ان الشركة - 01:15:24

شركة شركة التأمين اللي هي الشركة المساهمة اه شيلت مبنى واشترت اصول معينة واشترت سيارات للموظفين وهذا لشركة المساهمة نفسها ما هو لكن المحفظة نفسها بما تقتضيه تلك المحفظة من آآ يعني ادوات وموظفين واستثمار ان كان هذا من نفس حساب التأمين فهو مملوء - 01:15:44

كلها يؤول اليها. صحيح يا شيخ لكن في وجوه الخير لا يرجع اليهم. يعني يجب ان ينفق في وجوه الخير من باب لا لا هذا معليش هذا يا شيخ الفائز - 01:16:13

من المخصصات والحسابات المتراكمة وصورت اي نعم. وهو حتى ترى ما تذكره انت سليم من انه باقي الموجودات. الاصل انها تكون هذا القبيل لانه هناك تبرع اصلا منهم بها. نعم. جزاك الله خير. طيب اعادة التأمين مشايخ - 01:16:23

جاء وقت الصلاة قالوا لي الى ثمان كم لا باقي تسع دقائق يا شيخ الدقيقة الواحدة عندنا معكم معكم نشتريها الشراء. نعم -

01:16:43